

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤٩٩ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى القرار الوزارى الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه والتي من بينها مكتب المنصورة ؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٢/٦/٢٠٢٠ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد المنصورة) - قسم شرطة المنصورة - يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنصورة ويكون مقره شارع الجمهورية ناصية شارع المدير - المنصورة - محافظة الدقهلية ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانية أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق المنصورة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى اوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٥/٧/٢٠٢٠

صدر فى ٧/٧/٢٠٢٠

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان